

— ٩٧ —

كله بعد انقطاعه بعيد إليه قوته ونشاطه ، فتهضر المرأة بعده إلى الصلاة وهي في أتم نشاط ، وتؤدي ما تريده من ذلك على أكمل وجه ، ولهذا منعت المرأة من الصلاة أثناء الحيض والنفاس ، فلا تصح صلاتها إلا إذا انتهت مدة حيضها ونفاسها واغتسلت منهما ، لأنها إذا حضرت الصلاة أثناءهما لا تكون نظيفة كما يجب وربما نزل منها دم في المسجد ، وقد يصيب بعض المجتبعين ، وهذا إلى أنها لا تكون أثناءهما في كامل صحتها ونشاطها ، فلا يمكنها أن تؤدي الصلاة على الوجه الأكمل ، لفقدتها بعض ما يجب لها من الأدب في جسمها ونفسها ، وقد يؤثر ما يبدو عليها من الكسل والفتور في المجتبعين للصلاة ، وهو اجتماع لا بد أن يخلو من هذه المظاهر ، ليؤدي وظيفته على الوجه الأكمل .

وثالثها: غسل الميت ، فيجب أن يغسل قبل أن يكفن ويخرج من بيته ليدفن ، لأن الموت يكون غالباً بعد مرض من الأمراض ، وقد يكون مرضه معدياً ولا نعلم ، فيجب أن يطهر جسمه بغسله كله بالماء قبل أن يخرج من بيته ، ويشترك الناس في تشييع جنازته ، منعاً للعدوى من مرضه ، وبهذا يخرج طاهراً نظيفاً لا تنبعث منه رائحة كريهة تؤذي المشيحين لجنازته ، لأنه عرضة لأن يخرج من منافذه بعد الموت ما يلوث جسمه ، وهذا أيضاً مما يقتضى وجوب هذا الغسل ، كما يقتضيه أن ما يحدث من الموت قد يكون إغماء